رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

شخص له زوجتان، أرضعت إحداهما صبيًّا ثلاث رضعات، وأرضعته الأخرى ثلاث رضعات، هل هذا رضاع محرم؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة شخص له زوجتان ارضعت احداهما صبيا ثلاث رضعات وارضعته الاخرى ثلاث رضعات هل هذا رضاع محرم وماذا يترتب عليه؟ محرم بالنسبة للزوج. لانه تكامل النصاب في حقه. وليس محرما - 00:00:01

بالنسبة للزوجات لان كل واحدة لم ترضعه الرضاع الكامل خمس رضعات لكن الزوج تكامل في حقه هذه صلاته ثنتين صار له خمس بالنسبة له فيكون ابا لهذا الرظيع من الرظاع - 00:00:21

واما النساء فلم تثبت الامومة لهن لعدم توفر النصاب. نعم - 00:00:37